

رئيس الهيئة

قرار رقم (٥٠) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٢٣

بشأن تعديل صفة وسيطة تأمين


رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر واحتئه التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة
التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: تعديل صفة وسيطة التأمين السيدة/ أمانى فؤاد السعيد حسن – رقم قومي (٢٩٢٠٤٠٦١٠٠٤٢٧) المقيد
اسمها بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٤٢٠٨٣) من وسيط تأمين بالشركة المصرية الإماراتية تكافل
حياة - سلامه إلى وسيط تأمين بشركة المهندس لتأمينات الحياة وذلك اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٥
التحاقها بالشركة وحتى ٢٠٢٣/٣/١٥ تاريخ انتهاء مدة الثلاث سنوات لقيد اسمها بسجل وسطاء التأمين
بالهيئة.

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فؤاد صالح



٤٦٠٧٦